

- ١ - تطلب إلى الأمين العام أن يستطلع آراء الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية وهيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان ، بشأن مدى استصواب عقد مؤتمر عالمي لحقوق الإنسان ليعالج على أعلى مستوى القضايا الأساسية التي تواجه الأمم المتحدة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان :
- ٢ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين تقريراً بشأن هذه المسألة ؛
- ٣ - تقرر أن تدرس تقرير الأمين العام في دورتها الخامسة والأربعين .

الجلسة العامة ٨٢

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

١٥٧/٤٤ - تقديم المساعدة إلى الطلاب اللاجئين في الجنوب الأفريقي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٤٩/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ ، الذي طلبت فيه إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، في مجلة أسور ، أن يقوم ، بالتعاون مع الأمين العام ، بمواصلة تنظيم وتنفيذ برنامج فعال لتقديم المساعدة التعليمية وغيرها من المساعدات المناسبة إلى الطلاب اللاجئين من جنوب إفريقيا وتامبيبا الذين منحوا حق اللجوء في بوتسوانا وزامبيا وسوازيلند ولويسيتو ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام (١٨٥) ،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن بعض المشاريع الموصى بها في التقرير لاتزال تتفشى بنجاح ،

وإذ تلاحظ مع القلق أن السياسات التمييزية والقمعية التي مازالت تطبق في جنوب إفريقيا تسبب تدفقاً مستمراً ومتزايداً للطلاب اللاجئين إلى بوتسوانا وزامبيا وسوازيلند ولويسيتو ،

وإذ تدرك العبر الذي يفرضه العدد المتزايد من الطلاب اللاجئين على الموارد المالية والمادية والإدارية المحدودة للبلدان الضيفة ، وإذ تقدر الجهد الذي تبذله البلدان الضيفة لكي تعالج ، بمساعدة المجتمع الدولي ، أمر جموع الطلاب اللاجئين فيها ،

١ - تحيط علماً مع الارتياب بتقرير الأمين العام :

٢ - تعرب عن تقديرها لحكومات بوتسوانا وزامبيا وسوازيلند ولويسيتو لنحها حق اللجوء وتوفيرها التسهيلات التعليمية وغيرها للطلاب اللاجئين ، على الرغم من الضغط الذي تتعرض له المرافق في بلدانها بسبب استمرار تدفق هؤلاء اللاجئين ؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يعهد إلى مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة بتنفيذ الفي لنص مواد مشروع الاتفاقية التي أفرها الفريق العامل حتى الآن في القراءة الثانية ، وذلك لإضافة المصطلحات ومسألة التذكير والتأنيث المستعملة في النص ، وتنسيق نصوص المشروع باللغات الرسمية للأمم المتحدة ، مع مراعاة أحكام قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٠ المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ ، وأن يجعل نتائج هذا التنفيذ الفي إلى الحكومات في أقرب وقت ممكن ، قبل شهر واحد على الأقل من الاجتماع القادم للفريق العامل الذي سيعقد في عام ١٩٩٠ :

٣ - تقرر أن يقوم الفريق العامل بعد اجتماع مدته أسبوعان في نيويورك ، بعد الدورة العادية الأولى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٠ مباشرة ، وذلك لاستكمال المواد المتبقية والنظر في نتائج التنفيذ الفي لمشروع الاتفاقية :

٤ - تدعى الأمين العام إلى أن يجعل إلى الحكومات أحدث تقريرين للفريق العامل حتى يتاح لأعضاء الفريق العامل الانتهاء ، في القراءة الثانية ، من صياغة مشروع الاتفاقية في الاجتماع المشار إليه في الفقرة ٣ من هذا القرار ، وأن يجعل النتائج التي يخلص إليها هذا الاجتماع إلى الجمعية العامة كي تبُت فيها خلال دورتها الخامسة والأربعين :

٥ - تدعو أيضاً الأمين العام إلى أن يجعل الوثيقتين المذكورتين أعلاه إلى أجهزة الأمم المتحدة المتخصصة وإلى المنظمات الدولية المعنية ، للعلم ، لتمكنها من مواصلة تعاونها مع الفريق العامل :

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يبذل قصارى جهده من أجل ضمان توفير خدمات الأمانة العامة اللازمة للفريق العامل خلال اجتماعه الذي سيعقد بعد الدورة العادية الأولى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٩٠ مباشرة ، لينجز ولايته في الوقت المقرر .

الجلسة العامة ٨٢

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

١٥٦/٤٤ - مؤتمر عالمي لحقوق الإنسان

إن الجمعية العامة ،

إذ تلاحظ التقدم الذي أحرزته الأمم المتحدة على مدى عشرين عاماً نحو تحقيق الهدف الذي حددته وهو تعزيز� احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز على أساس العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين ،

وإذ تلاحظ أيضاً أنه لاتزال هناك مجالات يمكن فيها إحراز مزيد من التقدم نحو بلوغ هذا الهدف ،

وإذ ترى أن من المستصوب في ضوء التقدم المحرز وما يستجد من تحديات جديدة ، إجراء تقييم لما حققه برنامج حقوق الإنسان حتى الآن وما لا يزال يتمنى تحقيقه ،